

المعاشرة المغربية
 وزارة الداخلية
 جهة مراكش - آسفي
 إقليم أسفيني
 دائرة عدة
 قيادة سيد تيجي
 جماعة لمراسلة
إن رئيس المجلس الجماعي لمراسلة

قرار رقم 03 بتاريخ 2023/03/27
 بشان اعادة فتح باب الترشيح لشغل مناصب المسؤولية
 بجماعة لمراسلة إقليم أسفيني

- بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي للوظيفة العمومية حسبما وقع تغييره وتتميمه.
- بناء على المرسوم رقم 2.77.738 الصادر بتاريخ 13 شوال 1397 (27 سبتمبر 1977) بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات حسبما وقع تتميمه وتغييره.
- بناء على القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات وخاصة المادة 127 منه الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1.15.85 بتاريخ 20 رمضان 1436 (7 يوليوز 2015).
- مرسوم رقم 2.17.451 صادر بتاريخ 23 نونبر 2017 بسن نظام للمحاسبة العمومية للجماعات ومؤسسات التعاون بين الجماعات
- وبناء على المرسوم رقم 2.97.1052 الصادر في 2 فبراير 1998 الخاص بإحداث تعويض جزافي لفائدة بعض موظفي ومستخدمي الدولة عن استعمال سياراتهم الخاصة لحاجات المصلحة .
- وبناء على المرسوم رقم 2.11.681 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 الموافق ل (25 نونبر 2011) في شأن كيفية تعيين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية كما وقع تغييره وتتميمه.
- بناء على المرسوم رقم 2.21.580 الصادر في 31 أغسطس 2021 يتعلق بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات والمقاطعات والأجور والتعويضات المرتبطة به.
- قرار وزير الداخلية رقم 2522.21 صادر في 28 أكتوبر 2021 بتحديد شروط وكيفيات التعيين في بعض المناصب العليا بإدارات الجماعات.
- دورية وزير الداخلية رقم D-7563 صادرة في 15 نونبر 2021 حول التعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية ومؤسسات التعاون بين الجماعات ومجموعات الجماعات الترابية،
- بناء على المقرر المتخد من طرف المجلس الجماعي لمراسلة خلال دورته اكتوبر العادية المنعقدة بتاريخ 2021/10/05 المتعلق بتنظيم الإدارة الجماعية وتحديد اختصاصاتها والمؤشر عليه من قبل السيد عامل إقليم أسفيني بتاريخ 15 مارس 2018.
- بناء على محضر لجنة انقاء ملفات المترشحين بتاريخ 2023/04/22 لشغل مناصب رؤساء الأقسام والمصالح بجماعة لمراسلة والذي اعلن بموجبه عن عدم توصل الادارة الجماعية بأي ترشيح للمناصب المذكورة.

يقرر ما يلى:

المادة الأولى : يعلن رئيس المجلس الجماعي لمراسلة عن اعادة فتح باب الترشيح لشغل مناصب المسؤولية بهذه الجماعة في وجه الموظفين المرسمون والأعون المتعاقدون المنتسبون لميزانية الجماعة العاملين بها كالتالي :

رؤساء المصالح	رؤساء الأقسام
<ul style="list-style-type: none"> • مصلحة التخطيط و تدبير المجال و شؤون البيئة و الشؤون الاقتصادية و الاجتماعية و الثقافية و الرياضة و حفظ الصحة • مصلحة الممتلكات والآليات . • مصلحة الصناعات والدراسات التقنية والأشغال والصيانة . 	<ul style="list-style-type: none"> • قسم التعمير و البيئة والصفقات و الأشغال و الممتلكات و الشؤون الاقتصادية و الاجتماعية و الثقافة و الرياضة و حفظ الصحة
<ul style="list-style-type: none"> • مصلحة الموارد البشرية و الشؤون القانونية وشئون المجلس . • مصلحة الموارد المالية والميزانية والمحاسبة . • مصلحة الحالة المدنية والمصادق على الوثائق 	<ul style="list-style-type: none"> • قسم الشؤون الادارية والمالية و القانونية

المادة الثانية : تطبيقاً للمادة 10 من المرسوم رقم 2.21.580 يفتح باب الترشيح لمنصب رئيس قسم في وجه المترشحين المرتقبين على الأقل في درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو أحدي الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل ،متوفرين على اقديمة لا تقل على 8 سنوات في الادارة و 4 سنوات بالنسبة لرئيس مصلحة .

المادة الثالثة : تحدد مهام المناصب الشاغرة والكافيات المطلوبة بموجب القانون التنظيمي 113.14 والقرارات الصادرة عن السلطة الحكومية المكلفة بالداخلية وكذا المهام المضمنة بقرار تنظيم الادارة وتحديد اختصاصاتها .

المادة الرابعة: يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية :

- 1 - طلب الترشيح يحمل صورة فوتوغرافية حديثة مشفوعاً بموافقة الرئيس المباشر ورأيه حول كفاءة المترشح .
- 2 - ملف الترشيح يتم تحميله من بوابة الخدمات العمومية www.emploi-public.ma ويتضمن:
 - * سيرة ذاتية تتضمن مؤهلات المترشح(ة) ونبذة عن مساره المهني ، وكذا المهام والوظائف التي زاولها .
 - * برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح (ة) في شأن تدبير المنصب المراد وتطويره والرفع من أدائه .
 - * قرار التعين في الإطار الحالي .
 - * قرار التعين في منصب المسؤولية إذا توفر .


المادة الخامسة: تودع ملفات الترشيح بمكتب الضبط التابع لجماعة لراسلة قبل تاريخ **17 يونيو 2023** وهذا آخر أجل لقبول الترشحات .

المادة السادسة : تتولى لجنة معينة بقرار للسيد رئيس المجلس الجماعي لراسلة عملية انتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشيح وكذا إجراء مقابلة الانتقاء .

المادة السابعة: ينشر هذا القرار على بوابة الخدمات العمومية www.emploi-public.ma والبوابة الوطنية للجماعات الترابية www.pnct.ma ويصلق بمقر الجماعة .

حرر لراسلة في
امضاء

رئيس المجلس الجماعي لراسلة



ادرис البيضي

تأشيره

السيد عامل إقليم أسفى +



أحسين شابن

أحسين شابن